

من كان عليه عدد من كفارات اليمين هل يجوز أن يعطيها لشخص واحد؟ (1341/7/52 هـ) عبدالرحمن البراك.

عبدالرحمن البراك

ام فراس احسن الله اليكم تقول لدي ثلاث كفارات يمين على امور مختلفة هل يجوز ان اعطيها شخصا واحدا؟ لا الكفارات اليمين لابد لابد من عشرة لو دفعتي ما يكفي لعشرة لواحد لم تجزئ - [00:00:00](#)

الا لواحد لا بد من عشر نص القرآن عشرة مساكين فاذا كان ثلاث كفارات ممكن ان تدفعها لعشرة على اساس ان لكل واحد يعني جزء من كل كفارة ثلاثة اجزاء من كل كفارة - [00:00:19](#)

نعم وتقول كذلك وهل لها ان تعطيها لابيها لان راتبه لا لا لا هو كلها لابد من عشرة مساكين اخوك فقير فتعطينه مع اسرته بعددهم نعم يقول وان كانت لا تعرف هل سيصرفها في الكماليات او الضروريات - [00:00:46](#)

لا لا ما لنا الشغل اختصرنا القول في ان ليس لها ان تعطيه الا بحسب العدد لا بد من عشرة. نعم - [00:01:08](#)